

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

القرار

الصادر من محكمة التمييز المؤنونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم بإسـم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية
عبد الله الثاني إبن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضية القاضي السيد د. محمود الرشدان
وعضوية القضاة السادة

حسن حبوب ، فهد المشاقبة ، يوسف ذيابات، د. عيسى المومني

المميز: مساعد رئيس النيابة العامة.

المميز ضده:

بتاريخ ٢٠١٠/٤/٢٩ قدم هذا التمييز للطعن في الحكم الصادر عن محكمة الجنايات الكبرى في القضية رقم (٢٠١٠/٨) فصل ٢٠١٠/٣/٣١ القاضي بما يلي:-

أولاً: عملاً بأحكام المادة ٢٣٤ من قانون أصول المحاكمات الجزائية تعديل وصف الجناية المسندة للمتهم الواردة في البندين (١ ، ٢) من إسناد النيابة العامة بحيث تصبح جناية هناك العرض بحدود المادة (١/٢٩٨) من قانون العقوبات مكررة عشر مرات .

ثانياً: عملاً بأحكام المادة ٢٣٦ من قانون أصول المحاكمات الجزائية تجريم المتهم بجنايات هناك العرض بحدود المادة ١/٢٩٨ عقوبات مكررة عشر مرات وفق ما عدلت ومكررة أربع مرات وفق ما جاء بإسناد النيابة العامة في البند (٣) .

وعطفاً على ما جاء بقرار التجريم وعملاً بأحكام المادة ١/٢٩٨ من قانون العقوبات بالاشتغال الشاقة المؤقتة مدة ثلاث
تقرر المحكمة وضع المجرم

سنوات والرسوم محسوبة له مدة التوقيف عن كل واحدة من الجنايات الأربعة عشرة .

وعملاً بالمادة ٧٢ من قانون العقوبات تنفيذ واحدة من الجنايات الأربعة عشرة وهي
بالاشتغال الشاقة ثلاث سنوات والرسوم محسوبة له مدة التوقيف .
وضع المجرم

محكمة التمييز الأردنية

بصفحتها: الجزائية

رقم القضية :

٢٠١٠/١٠٣٢

١- جناية الاغتصاب خلافاً للمادة ٢/٢٩٢ من قانون العقوبات وبدلالة المادة ١/٣٠١ ب من القانون ذاته.

٢. جناية الاغتصاب خلافاً للمادة (٢/٢٩٢) من قانون العقوبات مكررة عشر مرات .
٣. جناية هناك العرض خلافاً للمادة (١/٢٩٨) من قانون العقوبات مكررة أربع مرات .

وقد سافت النيابة العامة الواقعة الجريمة التالية التي أقامت اتهامها على أساس منها

وملخصها:-

أنه وقبل حوالي عام تعرف المتهم على المجني عليها (مواليد ١٩٩٥/٧/٣) واستغل ظروفها وصغر سنها وأوهمها أنه يحبها ويريد الزواج منها وقبل حوالي أربعة أشهر من تاريخ هذه الشكوى التقى المتهم بالمجني عليها وكرر أقواله السابقة لها وتمكن من التحايل عليها واستدراجها إلى منزله ، وهناك شلحها ملابسها وشلح هو الآخر ملابسها وادخل قضيبيته المنتصب في فرجها من الأمام وشعرت المجني عليها بألم شديد ، وشاهدت الدماء تنزف من فرجها ، وبعد هذه الواقعة استغل المتهم سطوته على المجني عليها وأخذ يمارس الجنس معها ممارسة الأزواج وكرر تلك الأفعال بحدود عشر مرات وكان في كل مرة يقوم بتشليحها ملابسها ويدخل قضيبيته المنتصب في فرجها إلى أن استمنى على جسمها وكان أيضاً يقوم بإدخال قضيبيته في مؤخرتها، وكرر هذا الفعل بحدود أربع مرات وفي أوقات مختلفة وكانت آخر مرة مارس الجنس مع المجني عليها بتاريخ ٢٠٠٩/١٠/١٥ وبعدها ذهبت المجني عليها إلى إدارة حماية الأسرة ، وألقي القبض على المتهم والذي اعترف بأفعاله مع المجني عليها ، وتبين نتيجة الفحص المخبري أن الحيوانات المنوية المستخلصة عن كلسون ومهبل المجني عليها تعود للمتهم .

باشرت محكمة الجنايات الكبرى نظري الدعوى والاستماع إلى أدلتها وبيناتها وبعد استكمال إجراءات التقاضي على نحو الوارد في محاضرها وجدت بأن واقعة الدعوى التي يرتاح إليها ضميرها ووجدانها والتي خلصت إليها من مجمل البيئة تتلخص في أن المجني عليها تعرفت على المتهم ونشأت بينهما علاقة غرامية، وبتاريخ ٢٠٠٨/٤/١٢ حضرت المجني عليها إلى منزل نويه، وجلست مع المتهم في غرفته حيث أقدم على تقبيلها على فمها ورقبتها وشلحها كامل ملابسها وأقدم على إدخال قضيبيته في فرجها.

[illegible]

استقامت على ما كان عليه من العمل في كل يوم من أيام حياته و
 لم يترك من العمل شيء من غير أن يتركه في كل يوم من أيام حياته و

॥ ८७ ॥

[illegible]

॥ अथ श्रीगणेशाय नमः ॥

3- 10/12/2008 1/1/2009

قائمة المحتويات - ۱

१-१५५

المعنى المسمى للمعنى - اعتبار

နာမနာမိတ္တံ ဟု ဟုတ်:-

[illegible]

८५०

وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ مَسَّهَا مِنَ الْمَوْتِ أَنْ تَقُولَ مَا مَسَّنَا مِنَ الْمَوْتِ أَتُوعَدُونَ
أَمْ لَا تَحْكُمُونَ

ॐ नमो भगवते वासुदेवाय :-

בא/3/0108. בתי מדרש. בית מדרש. בית מדרש.

لَمْ يَرِجْ

[illegible][illegible][illegible]

١٥

م.س : ق.ق

lawpedia.jo

رئيس اللجنة
عضو
عضو
عضو
عضو
القاضي الرئيسي

٢٠١٠/١٠/٢٠ الموافق ١٤٣١ هـ القعدة ١٢ ذو الحجة ١٤٣١ هـ صدر بتاريخ ١٢ ذو الحجة ١٤٣١ هـ

الأوراق إلى مصدرها.

لهذا وبناءً على ما تقدم بقرار رد الطعن المتميزي وتأيد الحكم المطعون فيه وإعانة